[ 41 ] الطواف (1)، ولا يروي الا عن ثقة، ويروي عنه عبد ا بن مسكان (2)، وعاصم ابن حميد (3)، وأبو المعزا (4) فرمي السند بالضعف كما في المنتقى (5) ضعيف جدا، مع انه غير مضر لعدم منعه عن حصول الظن بوثاقته أو صدقه أو بالخبر الصادر عنه، وهو كاف، نعم على مذاق صاحبه من كون التزكية من باب الشهادة فلا ينفع في المقام. وأما الدلالة فهي ظاهرة، فإن مرجع قوله (عليه السلام): إذا.. إلى انه إذا كان الاتي بالوقت عمر بن حنظلة فلا يكذب علينا بالمجهول، اي: لا مجال لنقل الكذب علينا فيه مع كونه الناقل عنا، وهذا يدل على علو مقامه وجلالة قدره ووثاقته ومقبولية اخباره عند الاصحاب بحيث يتبين من روايته كذب ما روي على خلافه. ولعله لهذا فهم الشهيد الثاني من الخبر وثاقته (6)، وكذا المحقق ولده الا انه ناقش في السند (7)، وكذا المدقق ولده الشيخ محمد في شرح الاستبصار. وأما على القراءة بالمعلوم فربما نوقش فيها بانه قال (عليه السلام): لا يكذب علينا.. لا مطلقا، وبأن عدم الكذب اخص من الكف عن المعاصي بل وجود الملكة المانعة، ولانه كان متهما عند السائل فسال الامام عما رواه، ولو كان الوثوق به حاصلا لما كان إلى السؤال حاجة، لان قوله عليه السلام: لا

_____

(1) الفقيه 2: 255 / 1235.
(2) الكافي 4: 236 / 20. (3) تهذيب الاحكام 3: 333 / 1043. (4) الكافي 2: 222 / 3. (5) منتقى الجمان 1: 19. (6) الدراية: 44. (7) منتقى الجمان: 1 / 91 (*).